9385- ما الذي يباح للرجل من زوجته وهي حائض؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

اثابكم الله في اخر اسئلتها تقول ما الذي يباح للرجل من زوجته وهي حائض؟ يباح له الاستنكار بها بالمباشرة مراجعة والملامسة ما عدا الجماع في الفرج. قوله تعالى اعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فاذا - 00:00:00

وتطهرنا واتوهن من حيث امركم الله. ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين. ويجوز للزوج المستمتعا زوجته الى عدا الجماع الفرج وان تضع على آآ الفرج او ما حوله شاكرا ثم يباشرها - 00:00:20

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل مع نسائه اذا كانت احداهن حائضا فانها فانه يأمرها ان تتجه ثم يباشرها صلى الله عليه وسلم وهذا فيه مخالفة لليهود الذين يتشددون في امر الحائض ويعتبرون ما تلمسه او تطبخه او تباشره - 00:00:40

انه لا يجوز لهم استعماله. نعم - 00:01:00